

اللائحة الداخلية للمجلس الاستشاري الطلابي لكلية العلوم والدراسات الإنسانية بجامعة الخرج

للعرض على أعضاء مجلس الكلية الموقر

مقدم من وكيل الكلية للشؤون الأكاديمية

اللائحة الداخلية للمجلس الاستشاري الطلابي لكلية العلوم والدراسات الإنسانية بجامعة الخرج

يهدف المجلس الاستشاري الطلابي لكلية إلى تعزيز المشاركة الإيجابية الطلابية وتنمية روح الانتماء للكلية والجامعة وذلك من خلال بناء جسور الشراكة بين جميع فئات الطلاب والهيئة الأكاديمية والإدارية للكلية، إضافة إلى تنمية مهارات الحوار والقيادة وروح العمل الجماعي والحس الوطني.

أولاً : المجلس الاستشاري الطلابي :

المجلس الاستشاري الطلابي هو هيكل طلابي مؤلف من مجموعة من الطلبة المنتخبين والمعنيين ليقوم بتقديم المشورة في كل ما يهم العملية التعليمية والطلابية وفق ما تقتضيه الأنظمة واللوائح الجامعية.

يتكون المجلس الاستشاري الطلابي لكلية العلوم والدراسات الإنسانية من كل من :

1. المجلس الاستشاري الطلابي للكلية :

يتم تكوين هذا المجلس من رؤساء المجلس الاستشاري الطلابي للأقسام المختلفة بالإضافة إلى ثلاثة طلاب يتم ترشيحهم من قبل عميد الكلية، يرأس هذا المجلس طالب يعين من قبل عميد الكلية

2. المجلس الاستشاري الطلابي للأقسام :

يتكون هذا المجلس من 5 طلاب منتخبين وطالب يتم ترشيحه من قبل رئيس القسم المعني يكون نائباً للرئيس، يتم اختيار رئيس المجلس الاستشاري الطلابي للقسم بناءً على عدد الأصوات المتحصل عليها أثناء انتخابات الترشيح (70%) إضافة إلى الاقتراع الداخلي لأعضاء المجلس (30%). أما في حالة فوز إحدى القوائم الانتخابية فترشح القائمة أحد الأعضاء لرئاسة المجلس.

ثانياً: مهام المجلس الاستشاري الطلابي :

أهداف المجلس الاستشاري الطلابي

1. تمثيل وجهة نظر طلاب وطالبات الكلية في كل ما يتعلق بشؤون الطلاب
2. تلمس احتياجات الطلاب والطالبات ونقلها بكل أمانة وموضوعية إلى رئاسة الأقسام وعمادة الكلية.
3. دعم التواصل البناء بين الطلبة والهيئة التعليمية والإدارية للكلية
4. تفعيل البرامج والنشاطات الداعمة لتطوير مهارات الطلبة المعرفية والبحثية والقيادية
5. تعزيز روح الانتماء للكلية من خلال اقتراح البرامج والنشاطات الداعمة لذلك وذلك من خلال تشجيع الطلاب على انشاء النوادي والمجاميع الطلابية.

ثالثاً: اجراءات الاقتراع

🗳️ لجنة المجالس الطلابية

انتخابات المجلس الطلابي تخضع للإشراف المباشر من قبل لجنة المجالس الطلابية التي تشكل بقرار من عميد كلية العلوم والدراسات الإنسانية ، تتولى هذه اللجنة الإشراف والمراقبة والمتابعة على سير انتخاب أعضاء

المجلس الاستشاري الطلابي

تتكون اللجنة من :

1. عميد الكلية
 2. وكيل الكلية للشؤون الأكاديمية
 3. وكيل الكلية للجودة والتطوير
 4. 2 من أعضاء هيئة التدريس
 5. 4 طلاب من غير المرشحين لعضوية المجلس الطلابي
 6. سكرتير
 7. مراقب خارجي
- رئيس اللجنة
- نائب لرئيس اللجنة
- عضوا
- اعضاء
- اعضاء
- عضوا
- تكون لجنة مشابهة برئاسة عميد الكلية وعضوية وكيل الكلية لشؤون الطالبات ومن تختارهن من عضوات هيئة التدريس بالكلية إضافة إلى 4 طالبات من غير المرشحات لعضوية المجلس الطلابي ومراقبة خارجية.

مهام اللجنة :

1. تحديد مواعيد انتخابات الترشح لعضوية المجلس الطلابي الاستشاري
2. استقبال واعتماد طلبات الترشيح لعضوية المجلس.
3. إجازة الحملات والملصقات والبرامج الانتخابية للطلاب المرشحين والرقابة عليها
4. التحقق من التزام المرشحين بالتعليمات والضوابط
5. فرز الأصوات والمصادقة على النتائج والتوصية لمجلس الكلية باعتماد النتائج
6. استقبال طعون المرشحين والفصل فيها
7. إعلان نتائج الانتخابات بعد اعتمادها من مجلس الكلية

رابعاً: شروط وأحكام عضوية المجالس الطلابية

1. الفترة النظامية للمجالس الطلابية سنة واحدة تبدأ من تاريخ اجتماع المجلس الطلابي الفائز مع رئيس القسم المعني لتسمية رئيس المجلس الاستشاري الطلابي للقسم ،
2. لعميد الكلية حل المجالس الطلابية الغير فعالة قبل إكمال مدتها النظامية
3. يحق لجميع طلاب وطالبات الكلية المنتظمين بالكلية الترشح وترشيح من يريدون لعضوية المجلس.
4. يشترط في المرشح (ة) أن يكون من المشهود لهم بالاستقامة ولديه الرغبة الجادة لخدمة قضايا زملائه الطلبة.
5. أن يخلو سجل المرشح (ة) من الإنذارات الأكاديمية والرسوب التأديبي.
6. للطالب حق العضوية في المجالس الطلابية لفترتين متتاليتين أو ثلاث فترات خلال مدة دراسته (ها) في الكلية.
7. يمكن أن تخاض الانتخابات الطلابية بناء على القوائم الانتخابية أو بشكل فردي (مستقلين).

8. يشترط أن يكون عدد أعضاء القائمة الانتخابية 5 أعضاء مع اشتراط مطابقة الشروط اعلاه على كل عضو(ة) من أعضاء القائمة.
9. يشترط ان تشمل القائمة الانتخابية طلابا من مستويات دراسية مختلفة.
10. يشترط حصول المرشح (ة) على 10 توافيق طلابية على الأقل للترشح لعضوية المجلس، أما القائمة الانتخابية فيشترط الحصول على 10 توافيق.
11. للجنة المجالس الطلابية حرية قبول طلب الترشح أو رفضه
12. يتعهد المرشح (ة) باحترام الأنظمة واللوائح الجامعية والبعد عن ما من شأنه تعكير هدوء العملية الانتخابية بجميع أشكالها وللجنة المجالس الطلابية إيقاف الحملات المخالفة وإلغائها وإحالة المرشح (ة) المخالف (ة) إلى لجنة تأديب الطلاب .

رابعاً: الانتخابات :

1. ببدء استقبال طلبات الترشيح لعضوية المجلس الطلابي الاستشاري في بداية الأسبوع الثاني من الفصل الدراسي الثاني ويستمر استقبال طلبات الترشيح حتى نهاية هذا الأسبوع.
2. يتقدم المرشح (ة) او القائمة الانتخابية ببرنامج انتخابي يوضح فيه رؤيته وخطته التنفيذية لتحقيق هذه الرؤية
3. تبدأ الحملات الانتخابية للمرشحين في الأسبوع الثالث من الفصل الدراسي الثاني وذلك بعد تصديق لجنة المجالس الطلابية وتستمر حملات المرشحين حتى نهاية الأسبوع حيث تقفل صناديق الاقتراع
4. يحق للمرشحين او القائمة الانتخابية استخدام مرافق الكلية للدعاية لأنفسهم مع مراعاة ان أي مادة دعائية يجب ان توافق عليها لجنة المجالس الطلابية، ويجب على المرشحين احترام ذلك واي مخالفة لهذه المادة يعتبر المرشح (ة) مخالفا ويفقد حق الترشيح.
5. تقوم لجنة المجالس الطلابية بفرز الأصوات وتعلن النتائج بمنتصف الأسبوع الرابع على الأكثر بعد مصادقة مجلس الكلية على النتائج
6. للمرشح (ة) التقدم بالطعن في نتائج الانتخابات فور اعلان النتائج وقبل عقد المجلس الاستشاري الطلابي اولى جلساته وعلى لجنة المجالس الطلابية الفصل في الطعون المقدمة خلال 48 ساعة وتعتبر قراراتها ملزمة ونهائية.

خامساً: آلية عمل المجلس الطلابي

1. فور الإعلان عن فوز المرشح أو القائمة الانتخابية يعقد المجلس الطلابي المنتخب بجميع أعضائه أولى جلساته برئاسة رئيس القسم وذلك لتسمية رئيس المجلس ونائبه ويدون ذلك بمحضر رسمي يسلم الأصل إلى سكرتير لجنة المجالس الطلابية.
2. تعقد المجالس الطلابية للأقسام جلساتها بحضور 51% من أعضائها وتعتبر قراراتها بالاغلبية ولأعضاء إبداء تحفظاتهم على القرارات والتوصيات المتخذة.
3. تعقد المجالس الطلابية للأقسام جلساتها العادية ثلاث مرات خلال الفصل الدراسي الواحد ولا يدخل من ضمن هذا العدد جلسة تحديد رئيس المجلس ونائبه ، ولرئيس المجلس الطلابي الدعوة إلى اجتماع طارئ متى ما دعت الحاجة .

4. يجب أن يدعوا المجلس الاستشاري للقسم جميع طلاب القسم الى جلسة عامة لطلبة القسم للاستماع لآرائهم ومقترحاتهم وذلك لمرة واحدة على الأقل خلال الفصل الدراسي الواحد ويدون ذلك بمحضر رسمي
5. تدون جميع جلسات اجتماعات المجالس الطلابية للأقسام في محاضر وتسلم نسخة منها الى رؤساء الأقسام للإطلاع والمصادقة ومن ثم تسلم إلى سكرتير لجنة المجالس الطلابية.
6. ينعقد المجلس الاستشاري الطلابي للكلية بدعوة من عميد الكلية
7. يقوم رؤساء الأقسام بدعوة رئيس المجلس الطلابي للقسم أو جميع أعضائه لحضور جلسات القسم وذلك لمرة واحدة خلال الفصل الدراسي الواحد ويدون ذلك في محضر مجلس القسم
8. يقوم عميد الكلية بدعوة المجلس الاستشاري الطلابي للكلية لحضور اجتماعات مجلس الكلية وذلك لمرة واحدة خلال الفصل الدراسي الواحد.

الدليل الإرشادي للطالب

آلية الترشيح لعضوية المجلس الاستشاري الطلابي في كلية العلوم والدراسات الإنسانية

1. على الطلبة الراغبين في عضوية المجلس الاستشاري الطلابي للأقسام تعبئة نموذج " عضوية مجلس طلابي " الذي يمكن الحصول عليه من سكرتارية لجنة المجالس الطلابية
2. يسلم النموذج مكتملا لسكرتارية لجنة المجالس الطلابية مع إرفاق وصف لخطة وبرنامج المرشح بما لا يقل عن صفحتين A4 ويراعي أن تكون الخطة موضوعية وقابلة للتنفيذ ويمكن إرسال خطة المرشح على بريد لجنة المجالس الطلابية الإلكتروني kj.studentscouncil@gmail.com
3. يستمر استقبال نماذج عضوية المجالس الطلابية حتى نهاية الأسبوع الدراسي الثاني من الفصل الدراسي الثاني.
4. بعد موافقة لجنة المجالس الطلابية على برامج المرشحين يقوم المرشحون بالإعلان عن برامجهم لطلبة القسم، وللمرشحين استخدام مرافق الكلية للدعاية لأنفسهم بعد موافقة لجنة المجالس الطلابية على نماذج الملصقات الدعائية للمرشحين، وأي مادة دعائية لا تحمل توقيع اللجنة يعرض المرشح لإلغاء طلب عضويته.
5. يختار طلاب القسم أعضاء مجلسهم الاستشاري وذلك بالتوجه إلى مقر لجنة المجالس الطلابية واختيار ممثليهم للمجلس الاستشاري ابتداء من منتصف الأسبوع الدراسي الثالث وحتى نهاية الأسبوع الدراسي الثالث (3 أيام) ويعتبر إبراز البطاقة الجامعية شرطا أساسيا للاختيار.

آلية عمل المجلس الاستشاري الطلابي

- الدورة النظامية للمجالس الاستشارية الطلابية سنة واحدة تبدأ من بداية الأسبوع الدراسي الرابع من الفصل الدراسي الثاني وتنتهي بنهاية الأسبوع الثالث من الفصل الدراسي الثاني للعام الجامعي التالي.
- يعقد المجلس الاستشاري الطلابي للقسم بحضور جميع أعضائه أولى جلساته في الأسبوع الرابع من الدراسة برئاسة رئيس القسم وذلك لتسمية رئيس المجلس ونائبه وأمين المجلس ويدون ذلك بحضور رسمي يسلم الأصل إلى سكرتير لجنة المجالس الطلابية.
- يعين المجلس الاستشاري الطلابي للقسم أحد أعضائه ليكون أمينا للمجلس ويدخل ضمن مهامه تدوين المحاضر وحفظها، إشعار بقية الأعضاء بمواعيد اجتماعات المجلس، إعداد جدول اجتماع المجلس، التنسيق مع أمناء المجالس الطلابية في بقية الأقسام، واستلام ملاحظات وأراء طلاب القسم لعرضها على المجلس .
- المجلس الاستشاري الطلابي للكلية يتكون من رؤساء المجالس الاستشارية الطلابية للأقسام المختلفة وينعقد المجلس الاستشاري للكلية بدعوة من عميد الكلية.

- يقوم المجلس الاستشاري الطلابي للقسم بفتح حساب بريد الكتروني دائم للتواصل مع طلاب القسم.
- تعقد المجالس الطلابية للأقسام جلساتها بحضور 51% من أعضائها وتتخذ قراراتها وتوصياتها بموافقة الأغلبية ولأعضاء إبداء تحفظاتهم على القرارات والتوصيات المتخذة.
- تعقد المجالس الطلابية للأقسام جلساتها العادية ثلاث مرات خلال الفصل الدراسي الواحد، ولرئيس المجلس الطلابي الدعوة إلى اجتماع طارئ متى ما دعت الحاجة.
- يدعو المجلس الاستشاري الطلابي للقسم جميع طلاب القسم إلى جلسة عامة لطلبة القسم لشرح برنامجهم التنفيذي وللإستماع لآرائهم ومقترحاتهم وذلك خلال أسبوعين من بداية نشاط المجلس، وللمجلس توجيه دعوة عامة أخرى لطلبة القسم بحيث لا تتجاوز دعوتان في كل فصل دراسي.
- تدون جميع جلسات اجتماعات المجالس الطلابية للأقسام في محاضر وتسلم نسخة منها إلى رؤساء الأقسام للإطلاع والمصادقة ومن ثم تسلم إلى سكرتير لجنة المجالس الطلابية.
- تتم مخاطبة رئيس القسم بشكل رسمي من قبل رئيس المجلس الطلابي الاستشاري للقسم وترسل صورة من الخطاب إلى سكرتير لجنة المجالس الطلابية.
- يقوم رئيس القسم بدعوة رئيس المجلس الطلابي للقسم أو جميع أعضائه لحضور جلسات القسم وذلك لمرة واحدة خلال الفصل الدراسي الواحد ويدون ذلك في محضر مجلس القسم.
- يقوم عميد الكلية بدعوة المجلس الاستشاري الطلابي للكلية لحضور اجتماعات مجلس الكلية وذلك لمرة واحدة خلال الفصل الدراسي الواحد.
- يقوم المجلس الاستشاري الطلابي للقسم وللكلية عند انتهاء مدته بإعداد تقرير مفصل عن نشاط المجلس يسلم في بداية الفصل الدراسي الثاني من كل عام دراسي لسكرتير لجنة المجالس الطلابية.